

## الدر المختار

بخلاف غيره ( لا ) تقبل بالشهرة ( ل ) لإثبات ( شرائطه في الأصح ) درر وغيرها .  
لكن في المجتبى المختار قبولها على شرائطه أيضا واعتمده في المعراج وأقره ( الشرنبلالي )  
( وقواه في الفتح بقولهم يسلك بمنقطع الثبوت المجهولة شرائطه ومصارفه ما كان عليه في  
دواوين القضاة انتهى .  
وجوابه أن ذلك للضرورة